mroftalp htehaB ni knil muideM

كتاب مشكاة المصابيح للشيخ ابن عثيمين 33

محمد بن صالح العثيمين

قال وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رضا الله في رضا الوالدين وسخط الله في سخط اخرجه الترمذي وصححه ابن حبان والحاكم. الظاهر ان في في قوله في رضا الوالدين للسببية - 00:00:16

بمعنى ان رضا الوالدين سبب لرضى الله وسخط الوالدين سبب لسخط الله والرضا معروف. ان يكون الانسان مطمئنا بالشيء منشرحا به صدره وما اشبه ذلك اذا اعطيت والدك او والدتك ما تطمئن به نفسه وينشرح له صدره فهذا هو سبب الرضا - 00:00:36

الله اكبر واذا سخط كان ذلك سببا في سخط الله عليك. والمراد بالوالدين الام والاب وهما احق الناس بالبر في هذا الحديث فوائد اولا الحث على ارضاء الوالدين. وجه ذلك؟ انه سفر - 00:01:07

برضى الله عز وجل ولكن هذا ليس على اطلاقه فان من الوالدين من يرضى بالفسوق ويسقط الصلاح. فهل يكون رضاهم هنا في رضا الله لا اذا المراد رضا الوالدين الا فيما يسخط الله فان رضا الله مقدر على رضا - 00:01:33

الوالدين ومن اثبات ومن فوائد هذا الحديث اثبات الرضا لله عز وجل. وانه صفة حقيقية وهي غير الثواب وهذا هو الذي عليه السلف الصالح واهل السنة والجماعة ان الله تعالى يرضى ويغضب - 00:01:59

ويكره ويحب وان هذه صفات كلها ايش هي؟ حقيقة لكن من المعلوم انها لا تشبه بظلم المخلوقين او محبة المخلوقين لانها اكمل واعلم. وقد قال الله تعالى ليس كمثلي شيء - 00:02:22

ومن فوائد هذا الحديث التحذير من سخط الوالدين لان لان ذلك سبب لسخط الله. فان قال قائل اذا سخط شيئا في مصلحة للعبد للابن فيه مصلحة للابن وليس فيه مضرة عليهما فهل المعتبر - 00:02:42

هنا اتقاء سخطهما ولو خسر الولد هذه المنفعة او بالعكس. العكس العكس يعني لو رظي لو سخط شيئا فيه منفعة للولد في دينه او دنياه قال لا تفعل مثل يوجد الان بعض الناس يقول لولده لا تكن طواف لا - 00:03:14

الشباب المتدين ان فعلت سنزعل عليك ونفعل ما فعل يطيعه ما في هذا؟ لا يصح. لا. لا يطيعهما في هذا. وان كان وان كان تركه ليس سخطا مستظلة لانه ترك كمال فقط. ولكنه فيه مصلحة للابن. وليس فيه مظررة على ايش - 00:03:43

على والديك فان قال قائل اليس النبي صلى الله عليه وسلم قال ففيهما فجاهد وامره ان يدع جهاد وهو فرض كفاية او سنة كفاية. امره ان يدعه من اجل ان يبقى في شؤون والديه - 00:04:07

قلنا بلى قاله الرسول عليه الصلاة والسلام وما قاله الرسول فهو حق والرسول حاكم وليس محكوما عليه لكن اذا كان الواردان محتاجين للولد والجهاد في حقه نفل فايهما يقدم؟ ها؟ معلوم حاجز الوالدين لان دفع حاجة الوالدين - 00:04:27

واجب والجهة وجهاد النفل ليس بواجب ثم الجهاد ايضا ليس كطلب علم او مصاحبة الاخيار الجهاد فيه عرظة لايش؟ للموت والقتل وقد يشق ذلك على الاب والام فبينهما فرق طيب اذا رضا الله في رضا الوالدين ليس على اطلاقه وسخط الله في سخط الوالدين ليس على اطلاقه - 00:04:52

واضح؟ طيب لو ان لو ان او الام طلب من ولدهما ان يتزوج بنت عمهما وقال ان لم تفعل فسوف نسخط عليك. ونزعل منك. وقال لا لو اريدك نفسي لا تريدها - 00:05:23

فهل نجبره على ان يتزوجها؟ لا. لا نجبره لان عدم زواجه بها لا ظرر على ابي على الوالدين فيه وتزوجه بهما ربما يكون فيه ظرر عليه ربما تكون نتيجة عكسية - 00:05:45

ثم يطلقها بعد ان يدخل بها وتكون نفرة بينه وبين عمه ايش؟ اشد اشد مما لو عدل عن تزوجه بابنة عمه الى الى بنت الناس المهم انه كما قال شيخ الاسلام رحمه الله لا تجب طاعة الوالدين الا فيما فيه نفع لهما ولا ضرر على على الابن في - 00:06:06
هذي القاعدة والا لكان بعض الوالدين نسأل الله العافية يأمر ولده مما يضر ولا سيما الامهات الام اذا رأت من الزوج من ابنها اذا رأت من ابنها انه يحب الزوجة - 00:06:31
صارت الزوجة كأنها كأنها ضرة له بعظهم يصرح يقول اما انا ولا هم نسأل الله العافية كيف هذا تضيق على البر هل يلزمه ان يطلق زوجته؟ لا ما دامت الام لم تذكر سببا شرعيا - 00:06:50
يوجب ان يفارقها فلا يلزمه ان يطلقها وقد سئل الامام احمد رحمه الله عن رجل امره ابوه ان يطلق زوجته قال له لا تطلقها قال كيف يا اخ؟ يا ابا عبد الله - 00:07:11
اليس اليس النبي صلى الله عليه وسلم امر عبدالله بن عمر ان يطلق امرأته لان عمر امره بذلك قال بلى ولكن هل ابوك عمر الجواب؟ لا. عمر لا يمكن ان يأمر ابنه ان يفارق زوجته الا لسبب شرعي لا يمكن تحمله - 00:07:28
يعني من اكبر المحرمات ان يفرغ الانسان بين رجله وزوجه. ولا سيما اذا كان بينهما اولاد لكن ابو هذا الرجل ربما يكون لهوى في نفسه لا لمصلحة الزوجة ولا لمصلحة الزوجة - 00:07:54
وعن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره ما يحب لنفسه. والذي نفسي بيده هذا القسم بهذه الصيغة كان النبي صلى الله عليه وسلم يقسم به كثيرا - 00:08:12
ومضمونه انني اقسم قسما ان كنت غير مصيب فيه فان فاني اهلك واموت يعني نقول والذي نفسي بيده النفس بيد الله كانوا يقول ان كنت كاذبا فيأخذ الله نفسه. لان النفس بيد من؟ بيد الله عز وجل - 00:08:36
فيكون هذا من اعظم القسم والذي نفسي بيده هو الله عز وجل نعم لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره او قال لاخيه ما يحب لنفسه لجاهد جاره يعني القريب منه في البيت والسكن. سواء كان البيت والسكن من - 00:08:59
الحجر او المجر او الشعر المهم انه مسكنه قريب منه. هذا الجار. ثم هل الجار كما جاء في بعض الحديث انه اربعون دارا او اقل. الصحيح ان الجار ما عد جارا في العرف - 00:09:25
اربعون دارا اليوم ها؟ بعيدة جدا تسع مساحة كبيرة لكبير المنازل ربما كان في العهد الاول كان النبي عليه الصلاة والسلام اجرته التي التي هو ساكن مع زوجته عائشة كم تسأل - 00:09:45
قبور ثلاث امور نعم في ذلك العهد يمكن ان يكون اربعون جارا اه اربعون دارا يمكن ان يكون جيران لكن في الوقت الحاضر لا اذا فيرجع فيه الى العذر. كما ان الطريق فيما سبق. اذا تنازع فيه الجيران كم يجعل - 00:10:05
سبعة الان سبعة وش تسوي؟ نعم؟ تاخذ سيارة وحدة ولا ما تاخذ؟ تاخذ وحدة لكن مع الظيق نعم على كل حال هذه مسائل يذكرها الشرع المقدرة بحسب العرف والحال التي كانوا عليها - 00:10:30
وليست محدثة مهددة شرعا كمئة جلدة للزاني من الجدل الزاني محددة ما يمكن تلد ولا تنقص لكن مثل هذه الامور المقدرة التي ترجع الى مرجع العرف تبقى على العرف. طيب اذا الجار من؟ كل ما - 00:10:50
كل من عده الناس جاره. نعم حتى يحب رجاله وفي لفظ لاخيه وهو المؤمن المؤمن لا تؤمن حتى تحب لاخيك ما تحب لنفسك نعم انت تحب لنفسك الخير ولا لا؟ وتكره لها الشر - 00:11:10
فلو احببت الشر لاخيك فلست بمؤمن ولو احببت منع الخير عن اخيك ايش؟ فلست منه فلا بد ان تحب الخير لاخيك كما تحبه لنفسك. ان احببت الشر او لم تحب الخير له فانت لست بمؤمن - 00:11:39
هذا الحديث يدل على الحث والتغيير. في المحبة في محبة الخير لاخوانك لان الرسول صلى الله عليه وسلم انما اخبرنا ان الايمان ينتفي لا لنعلم انه ينتفي ولكن من اجل ان نحافظ على ايماننا ونحب لاخواننا ما نحب لانفسنا - 00:12:01
طيب اه في هذا الحديث وائل اولا جواز القسم بهذه الصيغة وجه اخر انت في جواز القسم انا ما هذا اللي اريده. جواز القسم بهذه

الصيغة نعم ما هو دي على جواز القسم بها - 00:12:22
ان النبي صلى الله عليه وسلم بارك الله فيك. ومن فوائده جواز الاقسام بغير استقسام يعني جواز ان يقسم الانسان قط وان لم يطلب منه الاخ اي نعم لانه ما طلب عن نفسه. طيب اذا قال قائل - 00:12:51
اليس هذا مخالفا لقوله تعالى واحفظوا ايمانكم يعني لا تحلفوا الا لسبب فيقال نعم نحفظ ايماننا وهذا لا يعارض الاية ليش؟ لان هذا مهم جدا اقسم النبي بذلك من اجل قوة الحث على ان يحب الرجال ما يحب لنفسه - 00:13:16
فلاهمية الموضوع اقسم النبي صلى الله عليه وسلم عليه اليس الله تعالى امر نبيه ان يقسم؟ في كم اية؟ في ثلاث ايات الاولى رفعت يده الشيخ ها على الذين كآمروا بهم يبعثون - 00:13:43
احسنت الحلف على اننا سنبعث نعم الحلف على ان يقال الحق ويستمدونك احق هو قل اي وربي انه الحق الثالث وقال الذين كفروا لا تأتينا الساعة قل بلى وربي لتأتينكم عالم الغيب. طيب - 00:14:05
والنبي صلى الله عليه وسلم اقسم في اكثر من ستين موضعا لكنه لا يقسم الا والمقام يقتضي القسم عليه الصلاة والسلام. طيب ومن فوائد الايات الكريمة ام من فوائد الحديث؟ انتفاء الايمان عمن لا يحب لجاره او لاخيه ما يحب لنفسه - 00:14:39
وهل هذا يعني كفر لا لكنه ينتفي عنه كمال الايمان كمال الايمان لان اهل السنة اجمعوا على ان من لا يحب لاخيه ما يحب لنفسه ليس بكافر لكن انتفى عنه كمال الايمان. ومن فوائده انه يجوز نفي الشيء لنفي كماله - 00:15:04
كما قال النبي عليه الصلاة والسلام لا صلاة في حضرة الطعام هذان في الايش؟ للكمال لا في الصلاة لا تكون كاملة بحال الطعام ابدا. ولا وهو يدافع رغبتاه لكن اه - 00:15:30
لا ينسى شيء الا لانتفاء واجب فيه ومن ثم نأخذ انه يجب علينا ان نحب لاخواننا ما نحب لانفسنا ومن فوائد هذا الحديث ان انه يصح ان ينفى الايمان المطلق - 00:15:48
عن من عنده مطلق ايمان لان هذا الحديث نفي ايش؟ الايمان المطلق اللي هو الكمال واستمع الى قوله تعالى انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجدت قلوبهم واذا تليت عليهم اياته وزادتهم ايمانا - 00:16:24
وعلى ربهم يتوكلون الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون انما المؤمنون اما المؤمنون الا هؤلاء لو قلنا مراد بهذه الاية مطلق الايمان لانتفى الايمان عن كثير من الناس اليوم من الذين اذا بك الله وجه قلوبهم؟ قليل قليل قليل. واذا ابتليت عليهم اياته ازدادتهم ايمان. هذا - 00:16:46
قليل كمال التوكل قليل لكن مراد هنا المؤمنون الكمل الذين كمل ايمانهم اما قوله تعالى فتحرير رقبة مؤمنة فالمراد مطلق الايمان ولهذا يصح ان يعتق الانسان عبد فاسقة ليس بكافر وان كان مؤمنا وان كان - 00:17:18
نعم طيب اذا نفي الامام هنا اي اي النفيين؟ الايمان المطلق يعني الكلام - 00:17:47